

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 453 و يقاس بذلك نطا ئره و تعبيري بما ذكر أعم وأولى من تعبيره بنقل ركن قوله ومن تقييده السجود بالسهو وخرج بما ذكر نقل الفعلى والسلام وتكبيرة الإحرام عمدا فمبطل وفارق نقل الفعلى نقل القولي غير ما ذكر بأنه لا يغير هيئة الصلاة بخلاف نقل الفعلى . وللشك في ترك بعض بقید زدته بقولي معين كقنوت لأن الأصل عدم الفعل بخلاف الشك في ترك مندوب في الجملة لأن المتروك قد لا يقتضي السجود وبخلاف الشك في ترك بعض مبهم لضعفه بالإبهام وبهذا علم أن للتقييد بالمعين معنى خلافا لمن زعم خلافه فجعل المبهم كالمعين لا للشك في فعل منهي عنه وإن أبطل عمده ككلام قليل ناسيا فلا يسجد لأن الأصل